



ميناء نيوم
PORT OF NEOM

قانون رسوم وتكاليف خدمات الميناء

سجل تعديل أجور خدمات الموانئ

رقم الإصدار	رقم القرار	تاريخ القرار	الاعتماد
النسخة الأولى	18/10/2023	1.0	
النسخة الثانية	09/05/2024	2.0	
النسخة الثالثة	15/07/2024	3.0	

الفهرس

1	سجل تعديل أجور خدمات الموانئ
3	الجدول (أ) : رسوم تحصل من مالك أو وكيل السفينة
3	رسوم الميناء أو المرفأ
4	الجدول (ب): أولاً أجور تحصل من مالك أو وكيل السفينة
4	أجور الخدمات البحرية
6	أجور الشحن والتفريغ بين السفينة والرصيف للبضائع (باستثناء الترانزيت والمسافنة)
10	أجور الخدمات الإضافية للشحن والتفريغ بين السفينة والرصيف للبضائع (باستثناء الترانزيت والمسافنة)
12	أجور تخزين الحاويات أو المقطورات أو المسطحات (فارغ)
13	أجور خدمات الركاب
14	الجدول (ب) أجور تحصل من صاحب البضاعة
14	أجور خدمات الميناء على البضائع العامة الواردة أو الصادرة
15	أجور تقديم خدمات المناولة للكشف الجمركي
16	أجور الخدمات الإضافية لخدمات الميناء للحاويات والمسطحات والمقطورات
17	أجور الخدمات الإضافية لخدمات الميناء للبضائع المبردة والمجمدة
17	أجور التخزين
20	أجور الخدمات الإضافية الأخرى للبضائع الواردة أو الصادرة
21	21..ت) أجور خدمات حاويات وبضائع الترانزيت والمسافنة تحصل من مالك أو وكيل السفينة
21	أجور مناولة بضائع الترانزيت والمسافنة
24	أجور الخدمات الإضافية لمناولة حاويات ومسطحات ومقطورات الترانزيت والمسافنة
25	أجور الخدمات الإضافية لمناولة بضائع الترانزيت والمسافنة المبردة والمجمدة
25	أجور التخزين لبضائع الترانزيت والمسافنة
27	أجور الخدمات الإضافية الأخرى لبضائع الترانزيت والمسافنة
28	الجدول (خ) أجور الخدمات الإضافية
28	أجور الخدمات الإضافية تحصل من مالك أو وكيل السفينة
33	أجور الخدمات الإضافية تحصل من مالك أو وكيل السفينة أو من صاحب البضاعة

الجدول (أ) : رسوم تحصل من مالك أو وكيل السفينة رسوم الميناء أو المرفأ

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.1	رسوم القدوم للميناء	1000	للزيارة الواحدة لأي سفينة
2.1	رسوم المغادرة	1000	للزيارة الواحدة لأي سفينة
3.1	رسوم التخلص من النفايات	100	عن كل سفينة في اليوم أو جزء منه
4.1	رسوم الركاب المغادرين	50	لكل راكب

الملاحظات:

- يحصل رسوم للتخلص من النفايات في الجدول (أ) البند (3.1) بغض النظر عما إذا رغبت السفينة في الاستفادة من هذه الخدمة أم لا.

الإعفاءات:

- تعفى السفن التالية ببياناتها من سداد رسوم الميناء الموضحة في الجدول (أ) البنود (1.1) , (2.1) , (3.1) أعلاه:
 - أي سفينة تقل حمولتها الصافية عن 150 طناً.
 - السفن الشراعية, والسنابيك, وصنادل التفريغ المحمولة (القوارب)
 - مراكب الصيد والنزهة إلا إذا كانت تشغل حيزاً على رصيف تجاري.
 - القاطرات, الصنادل, الحفارات, قوارب, وغيرها التي لا يستلزم عملها في الأحوال العادية الخروج خارج المياه الإقليمية (إلا إذا كانت تشغل حيزاً على رصيف تجاري)
 - السفن الحربية
 - مراكب الصيد العاملة في أعالي البحار إذا شغلت حيزاً على رصيف تجاري
- يستثنى الحجاج والمعتمرون من الرسوم الواردة في الجدول (أ) البند (4.1) أعلاه.

الجدول (ب): أولاً أجور تحصل من مالك أو وكيل السفينة أجور الخدمات البحرية

1.1 تحصل أجور الإرشاد والرسو وربط وفك الحبال وخدمات برج المراقبة البحرية بما في ذلك استخدام القاطرات وقوارب ربط الحبال وقوارب الإرشاد (أجور الخدمات البحرية) على كل سفينة في الحالات التالية:

- القدوم إلى الميناء
- المغادرة من الميناء

وذلك وفقاً لحمولة السفينة بالطن الإجمالي على النحو التالي:

رقم البند	حمولة السفينة بالطن	المبلغ بالريال	الوحدة
1.1.1	500 طن أو أقل	2500	-
2.1.1	أكثر من 500 طن وحتى 3000 طن	1,15	لكل طن
3.1.1	أكثر من 3000 طن وحتى 15000 طن	0,17	لكل طن
4.1.1	أكثر من 15000 طن	0,10	لكل طن

2.1 يحصل نصف الأجر المنصوص عليه في الجدول (ب) أولاً البند (1.1) بالنسبة لانتقال السفينة من رصيف آخر داخل منطقة الميناء إذا كان الانتقال بناءً على طلب من مالك أو وكيل السفينة.

3.1 تحصل أجور استخدام السفينة للرصيف وفقاً لحمولة السفينة بالطن الإجمالي على النحو التالي:

رقم البند	حمولة السفينة بالطن	المبلغ بالريال	الوحدة
1.3.1	500 طن أو أقل	500	عن اليوم الواحد أو جزء منه
2.3.1	أكثر من 500 طن وحتى 3000 طن	1000	عن اليوم الواحد أو جزء منه
3.3.1	أكثر من 3000 طن وحتى 15000 طن	1500	عن اليوم الواحد أو جزء منه
4.3.1	أكثر من 15000 طن	2000	عن اليوم الواحد أو جزء منه

4.1 تحصل أجور بقاء السفينة في منطقة المخطاف وفقاً لحمولة السفينة بالطن الإجمالي على النحو التالي:

رقم البند	حمولة السفينة بالطن	مدة البقاء في منطقة المخطاف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.4.1	500 طن أو أقل	يومين أو أقل	250	عن اليوم الواحد أو جزء منه
2.4.1	أكثر من 500 طن وحتى 3000 طن	يومين أو أقل	500	عن اليوم الواحد أو جزء منه
3.4.1	أكثر من 3000 طن وحتى 15000 طن	أكثر من يومين	1000	عن اليوم الواحد أو جزء منه
4.4.1	أكثر من 15000 طن	أكثر من يومين	2000	عن اليوم الواحد أو جزء منه

الملاحظات:

- سعة السفينة بالطن الإجمالي هو إجمالي الحمولة المسجلة (GRT) أو الحمولة الإجمالية (GT) وإذا استخدمت السفينة كليهما وجب احتساب الأجر على أيهما أعلى وذلك في الجدول (ب) أولاً البنود (1.1-2.1-3.1-4.1) الواردة أعلاه.
- يحصل الأجر المنصوص عليه في الجدول (ب) أولاً البند (1.1) سواء قدمت للسفينة كل الخدمات أو بعضها باستثناء السفن التي لا تتطلب خدماتها استخدام القاطرات فيحصل نصف الأجر.
- يحصل ضعف الأجر المنصوص عليه في الجدول (ب) أولاً البند (1.1) بالنسبة للسفن التي تتطلب خدماتها معاملة خاصة لعدم قدرة السفينة على استخدام محركاتها، أو وجد عطب في دفتها وغيرها.
- في الجدول (ب) أولاً البند (3.1) يبدأ زمن استخدام السفينة للرصيف اعتباراً من وصول السفينة إلى الرصيف وينتهي بمغادرة السفينة للرصيف، ويتم احتساب كل (24) ساعة أو جزء منها بيوم.
- لا يحصل الأجر المنصوص عليه في الجدول (ب) أولاً البند (3.1) عن الفترات التالية:
 - فترة بقاء السفينة على الرصيف لغير عمليات المناولة بناء على طلب كتابي من جهة حكومية.
 - فترة توقف عمليات مناوبة السفينة بالكامل لمدة لا تزيد على (24) ساعة لأسباب خارجة عن مسؤولية مالك أو وكيل السفينة.
- فيما يتعلق بأجور استخدام السفينة للرصيف في الجدول (ب) أولاً البند (3.1)، يحصل أجر (500) ريال سعودي في الساعة لأي سفينة تشغل رصيفاً تجارياً في حال عدم قيام السفينة بإخلاء الرصيف خلال ساعة واحدة من صدور تصريح مغادرة السفينة من السلطات المختصة، إذا ما كان عدم الإخلاء راجعاً لأسباب تتعلق بالسفينة. ولا يحصل هذا الأجر في حال اضطرت السفينة لتجاوز المدة لأسباب خارجة عن إرادة السفينة والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر، الأسباب الراجعة لمشغل المحطة أو لإدارة ميناء نيوم أو أي من الجهات المختصة، أو إذا كان عن ناتجاً عن حالات طارئة على النحو الذي تقرره الهيئة.
- في الجدول (ب) أولاً البند (4.1) تبدأ مدة البقاء بمنطقة المخطاف اعتباراً من دخول السفينة منطقة المخطاف وتنتهي بمغادرة السفينة منطقة المخطاف، ويتم احتساب كل (24) ساعة أو جزء منها بيوم.
- لا يحصل الأجر المنصوص عليه في الجدول (ب) أولاً (4.1) إذا كان بقاء السفينة في منطقة المخطاف لعدم وجود رصيف شاغر ملائم لاستقبالها.

الإعفاءات:

- يستثنى من هذه الأجور الواردة في الجدول (ب) أولاً (أ)
 - السفن العسكرية.
 - سفن تموين الوقود، تموين المياه، النزهة، الصيد، القاطرات، قوارب الخدمات، والصنادل، ويحصل نصف الأجر المنصوص عليه في الجدول (ب) أولاً البند (3.1) إذا احتل أي منها حيزاً على رصيف تجاري.

أجور الشحن والتفريغ بين السفينة والرصيف للبضائع (باستثناء الترانزيت والمسافنة)

أجور الشحن والتفريغ بين السفينة والرصيف (Ship to Dock) للبضائع (باستثناء الترانزيت والمسافنة):
1.2 البضائع العامة وبضائع الصب:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.1.2	البضائع العامة	20	للطن أو للمتر المكعب أو جزء منهما أيهما أعلى
2.1.2	الأسمنت المكييس (المصدر) الذي يتم مناولته بمعرفة صاحب البضاعة وبمعداته	8	للطن أو جزء منه

الملاحظات:

البضائع العامة في الجدول (ب) أولاً البند (1.1.2) تشمل كافة البضائع ماعدا: السيارات والمعدات ذاتية الحركة والمواشي , البضائع السائبة , البضائع المحملة في حاويات أو على مسطحات أو مقطورات.
البضائع العامة التي تتطلب مناولتها معدات خاصة أو معاملة خاصة يحصل عليها الأجر المنصوص عليه في الجدول (ب) أولاً البند (1.1.2) أعلاه بالإضافة إلى أجور الخدمات الإضافية التي قدمت لها وفق للجدول (ب) أولاً البند (8.3).

- يتم تحصيل (25%) زيادة عن الأجر المنصوص عليه في الجدول (ب) أولاً البند (1.2) في حال البضائع الخطرة.

2.2 السيارات والمعدات ذاتية الحركة يحصل عليها الأجر حسب وزنها على النحو التالي:

رقم البند	الوزن الإجمالي بالطن	المبلغ بالريال	الوحدة
1.2.2	أقل من 3 أطنان	140	للوحة
2.2.2	من 3 أطنان حتى 10 أطنان	200	للوحة
3.2.2	أكثر من 10 أطنان حتى 40 طن	540	للوحة
4.2.2	أكثر من 40 طناً	1350	للوحة

الملاحظات:

- يعامل رأس المقطورة وفق الجدول (ب) أولاً البند (2.2) أعلاه, أما المقطورة الملحقة بالرأس فتعامل وفق بند المقطورات في الجدول (ب) أولاً البند (1.5.2) أدناه.
- العربات المجنزرة يجب أن تكون محمولة على مقطورات أو مسطحات وتعامل وفق بند المقطورات في الجدول (ب) أولاً البند (1.5.2) أدناه. أما إذا كانت مجهزة بحيث لا تؤثر قيادتها على تجهيزات الميناء فتعامل وفق الجدول (ب) أولاً البند (2.2) أعلاه.
- بالنسبة للسيارات والعربات ذاتية الحركة التي لا يمكن قيادتها من وإلى السفينة لأي سبب من الأسباب كعدم مناسبة السفينة أو عدم وجود وقود بها ففي هذه الحالة يحصل عليها ثلاثة أضعاف الأجر المنصوص عليه في الجدول (ب) أولاً البند (2.2) أعلاه.

3.2 المواشي

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.3.2	الاغنام	3	عن الرأس
2.3.2	المواشي الاخرى	7	عن الرأس

4.2 البضائع السائبة:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.4.2	البضائع السائبة	8	للطن أو جزء منه
2.4.2	البضائع السائبة الخاصة بالمشاريع المقامة في الموانئ ويتولون مناوالتها بمعرفتهم وباستخدام معداتهم بما في ذلك البضائع التي تتم مناوالتها في أرصفة المشاريع في الموانئ الصناعية	4	للطن أو جزء منه
3.4.2	الأسمنت السائب والكلنكر المصدران اللذان يتم مناوولتهما بمعرفة صاحب البضاعة وبمعداته	1	للطن أو جزء منه
4.4.2	النفط والغاز ومنتجات النفط السائلة التي تتم مناوولتها في الأرصفة المخصصة لها	1	للطن أو جزء منه

5.4.2 يتم تحصيل أجر لنقل البضائع السائبة السائلة إلى سفينة أخرى (1) ريال سعودي لكل طن أو جزء منه من قبل ميناء نيوم.

5.2 الحاويات: تحصل أجور الحاويات والمسطحات والمقطورات معبأة أو فارغة، سواء صادرة أو واردة على النحو التالي:

1.5.2 الحاويات والمسطحات والمقطورات التي تتم مناوولتها من وإلى سفن الدرجة (عمليات الرو-رو):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.1.5.2	طول 20 قدم أو أقل	270	للوحدة
2.1.5.2	أطول من 20 قدم وحتى 40 قدم	400	للوحدة
3.1.5.2	أطول من 40 قدم	540	للوحدة

2.5.2 الحاويات والمقطورات التي تتم مناولتها من وإلى السفن ذات الخلايا:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.2.5.2	طول 20 قدم أو أقل (وارد معبأ)	300	للوحدة/حركة
2.2.5.2	أطول من 20 قدم وحتى 40 قدم (وارد معبأ)	450	للوحدة/حركة
3.2.5.2	أطول من 40 قدم (وارد معبأ)	560	للوحدة/حركة
4.2.5.2	طول 20 قدم أو أقل (وارد فارغ)	280	للوحدة/حركة
5.2.5.2	أطول من 20 قدم وحتى 40 قدم (وارد فارغ)	420	للوحدة/حركة
6.2.5.2	أطول من 40 قدم (وارد فارغ)	560	للوحدة/حركة
7.2.5.2	طول 20 قدماً أو أقل (صادر معبأ)	280	للوحدة/حركة
8.2.5.2	أطول من 20 قدم وحتى 40 قدم (صادر معبأ)	420	للوحدة/حركة
9.2.5.2	أطول من 40 قدم (صادر معبأ)	560	للوحدة/حركة
10.2.5.2	طول 20 قدم أو أقل (صادر فارغ)	300	للوحدة/حركة
11.2.5.2	أطول من 20 قدم وحتى 40 قدم (صادر فارغ)	450	للوحدة/حركة
12.2.5.2	أطول من 40 قدم (صادر فارغ)	560	للوحدة/حركة

3.5.2 الحاويات والمساحات والمقطورات التي تتم مناولتها من وإلى السفن غير ذات الخلايا:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.3.5.2	طول 20 قدم أو أقل	450	للوحدة/حركة
2.3.5.2	أطول من 20 قدم وحتى 40 قدم	700	للوحدة/حركة
3.3.5.2	أطول من 40 قدم	740	للوحدة/حركة

2.5.4 أجور مناولة ومرور الحاويات عبر بوابات المحطة (للصادر معبأ أو فارغ أو للوارد فارغ):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.4.5.2	طول 20 قدم أو أقل	120	للحاوية
2.4.5.2	أطول من 20 قدم وحتى 40 قدم	120	للحاوية
3.4.5.2	أطول من 40 قدم	120	للحاوية

الملاحظات:

- فيما يتعلق بالجدول (ب) أولاً البنود (1.5.2 – 2.5.2 – 3.5.2) يتم تحصيل أجر (100) ريال سعودي لكل حاوية في حال الدخول المتأخر للحاوية (صادر) إلى المحطة بعد انتهاء الوقت المحدد للسفينة ويجب على مشغلي المحطات إخطار الجهات ذات العلاقة مسبقاً بهذه الأوقات المحددة.
- يتم تحصيل (25%) زيادة عن الأجر الواردة في الجدول (ب) أولاً البنود (1.5.2 – 2.5.2 – 3.5.2) في حال البضائع الخطرة.
- أجر مناولة ومرور الحاويات عبر بوابات المحطة الواردة في الجدول (ب) أولاً البند (4.5.2) تشمل الكشف والمناولة من وإلى المقطورات والشاحنات داخل ساحات الميناء.

6.2 المساكن الجاهزة:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.6.2	التي يبلغ طولها 20 قدم أو أقل	450	للوحدة
2.6.2	التي يزيد طولها على 20 قدم	700	للوحدة

الملاحظات:

موضح أدناه نطاق الخدمات المشمولة والغير مشمولة ضمن أجور الشحن والتفريغ بين السفينة والرصيف الموضحة في الجدول (ب) أولاً (2) أعلاه فيما عدا البنود (2.1.2), (2.4.2), (3.4.2), (4.4.2) وتحصل أجورها مقابل التسهيلات التي يقدمها الميناء.

- الخدمات المشمولة:

- أعمال الفك والربط على ظهر السفينة.
 - توفير العمالة.
 - توفير الأدوات المساعدة لمناولة البضائع (كالتطالبي).
 - تقديم رؤوس السحب والرافعات الشوكية بالنسبة لعمليات الدحرجة (الرو-رو).
 - تقديم الرافعات المختصة لمناولة الحاويات بالنسبة لسفن الحاويات.
 - تقديم معدات مناولة البضائع السائبة بالنسبة لسفن البضائع السائبة.
 - حصر وعد البضائع وإعداد تقارير نتائج التطبيق.
 - ساعات العمل الإضافية.
 - الإشراف على عمليات المناولة على السفينة والرصيف.
 - استخدام صنادل الميناء.
- وتحصل الإيجور سواء قدمت كامل هذه الخدمات أو جزء منها.

- الخدمات الغير مشمولة:

- أي معدات أخرى غير المنصوص عليها في الخدمات المشمولة أعلاه.
- مناولة البضائع التالفة بسبب حوادث بحرية, وتحصل عليها أجور وفقاً لبند الخدمات الإضافية غير البحرية في الجدول (ب) أولاً البند (8.3).
- الوقت الضائع الذي يدخل في مسؤولية مالك أو وكيل السفينة ويحصل عنه أجر وفقاً لبند الوقت الضائع في الجدول (ب) أولاً البند (5.3).
- إعادة تستيف البضائع التي تخص موانئ أخرى على السفن ويحصل عليه أجر وفقاً لبند إعادة تستيف البضائع في الجدول (ب) أولاً البند (6.3).

أجور الخدمات الإضافية للشحن والتفريغ بين السفينة والرصيف للبضائع (باستثناء الترانزيت والمسافنة)

3.1 يكون مالك أو وكيل السفينة مسؤولاً عن فتح وإغلاق أعطية عنابر السفن على نفقته الخاصة، وفي حال طلب من المشغل تقديم الخدمة، يحصل عليها (383) ريال سعودي للغطاء الواحد لكل دورة (يشمل فتح وإغلاق أعطية عنابر السفن).

3.2 يكون مالك أو وكيل السفينة مسؤولاً عن رفع صندوق اقفال الحاويات على نفقته الخاصة، في حال طلب من المشغل تقديم الخدمة، يحصل (250) ريال سعودي لكل وحدة لكل حركة.

3.3 الحاوية التي يتطلب مناوالتها قابضات إضافية يحصل عليها أجر إضافي مقداره (300) ريال سعودي عن الوحدة صادرة أو واردة.

3.4 تفريغ وفزر ورص محتويات الحاوية أو المقطورة المجزأة يحصل عليه التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.4.3	طول 20 قدم أو أقل	850	للوحدة
2.4.3	أطول من 20 قدم وحتى 40 قدم	1700	للوحدة
3.4.3	أطول من 40 قدم	2250	للوحدة

3.5 الوقت الضائع الذي يدخل في مسؤولية مالك أو وكيل السفينة ويحصل عنه أجر على النحو التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.5.3	سفن الحاويات التي تفرغ برافعات الحاويات المختصة	6300	عن كل رافعة في الساعة أو جزء من الساعة
2.5.3	سفن الدحرجة والركاب	3000	في الساعة أو جزء من الساعة
3.5.3	سفن البضائع العامة وغيرها	500	عن كل مجموعة عمال في الساعة أو جزء من الساعة

6.3 إعادة تستيف البضائع التي تخص موانئ أخرى على السفينة يحصل عنه أجور المناولة العادية (المسافنة).

7.3 يحصل لتوصيل الحاويات / المقطورات المبردة بالكهرباء وتشغيلها أو تزويدها بالوقود ومراقبة درجة حرارتها أجر (134) ريال سعودي لكل وحدة عن اليوم الواحد أو جزء منه للأيام الثلاثة الأولى (من يوم التفريغ).

8.3 أي خدمات إضافية أخرى غير بحرية كتنظيف عنابر السفن، إصلاح صناديق البضائع النالفة، مناولة البضائع التي تتطلب مناوالتها معدات و/أو معاملة خاصة يحصل عليها الأجر ويتم احتساب التكلفة الفعلية لها حسب أجور المعدات والقوى العاملة المستخدمة وفقاً لجدول الخدمات الإضافية (خ)، على أن يلتزم طالب الخدمة بتأمين المواد المستخدمة.

9.3 أي خدمات إضافية أخرى بحرية كعمليات الإنقاذ ومكافحة التلوث ومكافحة الحريق وغيرها يحصل عليها الأجر ويتم احتساب التكلفة الفعلية على النحو التالي:

- قيمة المواد التي تم استخدامها
- أجور المعدات والقوى العاملة المستخدمة وفقاً لجدول الخدمات الإضافية (خ)
- أجور المعدات المستخدمة الأخرى التي لا يتضمنها جدول (خ) وتحسب على أساس تكلفة التشغيل الصيانة والاستهلاك.

10.3 الخدمات الأمنية المقدمة للسفن التي تصل للموانئ وهي في حالة المستوى الأمني التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.10.3	توفير ضابط أمن (حرس الحدود)	327	عن كل ضابط أمن في الساعة أو جزء منها
2.10.3	توفير فرد أمن (حرس الحدود)	197	عن كل فرد أمن في الساعة أو جزء منها
3.10.3	توفير سيارة دورية أمن (حرس الحدود)	350	عن كل سيارة دورية في الساعة أو جزء منها
4.10.3	توفير زورق دورية أمن جهة البحر (حرس الحدود)	581	عن كل زورق دورية في الساعة أو جزء منها
5.10.3	توفير حاجز أمني "خرساني أو بلاستيكي" (الميناء)	45	للحاجز الواحد في الساعة أو جزء منها
6.10.3	توفير أبراج إضاءة (الميناء)	400	عن كل برج إضاءة في الساعة أو جزء منها

أجور تخزين الحاويات أو المقطورات أو المسطحات (فارغ)

1.4 أجور تخزين الحاويات أو المقطورات أو المسطحات (الصادر فارغ):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال لحاوية 20 قدم	المبلغ بالريال	الوحدة
1.1.4	أول 10 أيام من تاريخ وصول الحاوية إلى الميناء	معفاة	معفاة	عن اليوم الواحد أو جزء منه
2.1.4	من اليوم 11 إلى اليوم 20	100	150	عن اليوم والحد أو جزء منه
3.1.4	من اليوم 21 وأكثر	150	200	عن اليوم الواحد أو جزء منه

2.4 أجور تخزين الحاويات أو المقطورات أو المسطحات (الوارد فارغ):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال لحاوية 20 قدم	المبلغ بالريال	الوحدة
1.2.4	أول 10 أيام من تاريخ تفريغ الحاوية من السفينة	معفاة	معفاة	عن اليوم الواحد أو جزء منه
2.2.4	من اليوم 11 إلى اليوم 15	50	100	عن اليوم والحد أو جزء منه
3.2.4	من اليوم 16 إلى اليوم 20	100	150	عن اليوم الواحد أو جزء منه
4.2.4	من اليوم 21 وأكثر	150	200	عن اليوم الواحد أو جزء منه

الملاحظات:

- في الجدول (ب) أولاً (4) بالنسبة للصادر يتم حساب مدة الإعفاء من أجور التخزين من تاريخ وصول الحاوية إلى الميناء وبالنسبة للوارد يتم حساب مدة الإعفاء من أجور التخزين من يوم التفريغ من السفينة (لا تستثنى أيام العطل الرسمية من حسابها في مدة الإعفاء)، ويتم احتساب مدة التخزين بناء على العدد الفعلي لأيام التخزين.
- في الجدول (ب) أولاً (4) تطبق مدة الإعفاء من أجور التخزين مرة واحدة فقط على حاوية أو مقطورة معينة خلال كل مرور عبر الميناء، بغض النظر عن أي تغير في المستخدم أو المحطة ذات الصلة.

الإعفاءات:

- في الجدول (ب) أولاً (4) تكون مدة الإعفاء من أجور التخزين ثلاثة عشر يوماً بالنسبة إلى الحاويات أو المقطورات أو المسطحات التي تشتمل على بضائع تقتضي المصلحة العامة منع دخولها ويتم تفريغها داخل المنطقة الجمركية ويعاد تصدير الحاويات أو المقطورات أو المسطحات فارغة، ويبدأ احتساب مدة الإعفاء اعتباراً من تاريخ السماح بفتح محتوياتها من قبل الجهة المختصة.

أجور خدمات الركاب

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.5	الرحلات البحرية: الركاب القادمين أو المغادرين	25	لكل راكب
2.5	غير الرحلات البحرية الركاب القادمين أو المغادرين	50	لكل راكب

الملاحظات:

- تنطبق الأجور في الجدول (ب) أولاً (5) على الركاب الذين يصعدون وينزلون من السفينة, وليس على كل من يظهر اسمه في بيان السفينة (المانفيسٽ), ويستثنى طاقم السفينة من سداد تلك الأجور.

الجدول (ب) أجور تحصل من صاحب البضاعة أجور خدمات الميناء على البضائع العامة الواردة أو الصادرة

1.1 أجور خدمات الميناء على البضائع العامة وبضائع الصب:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.1.1	البضائع العامة	35	للطن أو للمتر المكعب أو جزء منهما أيهما أعلى
2.1.1	البضائع المكيسة والمواد الغذائية	20	للطن أو جزء منه
3.1.1	الأسمنت المكيس (المصدر)	11	للطن أو جزء منه

2.1 أجور خدمات الميناء على السيارات والمعدات:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
2.1	السيارات والمعدات	60	للطن أو جزء منه

3.1 أجور خدمات الميناء على المواشي

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.3.1	الأغنام	5	عن الرأس
2.3.1	المواشي الأخرى	10	عن الرأس

4.1 أجور خدمات الميناء على البضائع السائبة

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.4.1	البضائع السائبة (بما فيها المواد الغذائية والبضائع السائبة التي تتم مناولتها في صوامع الإسمنت والحبوب والزيوت وما شابه ذلك) باستثناء النفط ومشتقاته السائلة والغاز	6	للطن أو جزء منه
2.4.1	الأسمنت والكلنكر المصدران	4	للطن أو جزء منه

5.1 أجور خدمات الميناء على الحاويات والمسطحات وغيرها من المقطورات (تتطبق فقط على الوارد المعبأ):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.5.1	طول 20 قدم أو أقل	330	للوحة
2.5.1	أطول من 20 قدم وحتى 40 قدم	550	للوحة
3.5.1	أطول من 40 قدم	550	للوحة

الملاحظات:

- البضائع العامة في الجدول (ب) ثانياً البند (1.1.1) تشمل كافة البضائع ماعدا: السيارات والمعدات ذاتية الحركة، المواشي، البضائع السائبة، البضائع المحملة في حاويات أو على مسطحات أو مقطورات.
- تحصل أجور خدمات الميناء الموضحة في الجدول (ب) ثانياً (1.1 - 2.1 - 3.1) مقابل نقل البضائع بعد التفريغ من السفينة إلى السقائف أو المناطق الانتقالية أو ساحات التخزين ورسها بالشكل الملائم ثم نقلها إلى صالات المعاينة الجمركية ثم إلى وسائل النقل الخاصة بأصحاب البضائع والعكس في حالة التصدير، ويتم تحصيلها بالكامل سواء أديت كامل الخدمة أو جزء منها.
- تحصل أجور خدمات الميناء الموضحة في الجدول (ب) ثانياً البند (4.1) مقابل استخدام التجهيزات الأساسية للميناء.
- تحصل أجور خدمات الميناء الموضحة (ب) ثانياً البند (5.1) مقابل نقل الحاويات والمسطحات وغيرها من المقطورات بعد التفريغ من السفينة إلى ساحة البضائع الواردة وتستيفها ثم إلى وسائل النقل الخاصة بأصحاب البضائع لتسليمها.
- يتم تحصيل 25% زيادة عن الأجور في الجدول (ب) ثانياً البنود (1.1 - 5.1) أعلاه وذلك في حال البضائع الخطرة.

الإعفاءات:

- تعفى البضائع الواردة برسم إعادة التصدير من الأجور التي تحصلها الموانئ من صاحب البضاعة وفقاً لجدول (ب) ثانياً (1) على أن تستوفي تلك الأجور عند إدخال أي من تلك البضائع للمملكة.

أجور تقديم خدمات المناولة للكشف الجمركي

1.1 أجور تقديم خدمات المناولة للكشف الجمركي (للوارد المبعأ):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.1.2	حاوية 20 قدم أو أقل	460	للحاوية
2.1.2	حاوية أطول من 20 قدم	550	للحاوية

الملاحظات:

- تشمل خدمة الكشف الجمركي في الجدول (ب) ثانياً البند (1.2):
 - نقل الحاوية بواسطة مقطورات المحطة إلى منطقة الفحص الجمركي الإشعاعي.
 - نقل الحاوية بعد الانتهاء من الفحص بالأشعة إلى منطقة التخزين.
 - نقل الحاوية التي لا يتطلب الفحص الجمركي تفريغ محتوياتها إلى منطقة التسليم.
 - أجور المناولة في حال طلب الفسخ الجمركي تفريغ محتويات الحاوية وإعادتها للحاوية في حال كون البضائع بداخلها مستفه بطريقة يمكن تفريغ محتوياتها وإعادتها ميكانيكياً بمعدات مناولة البضائع.
- فيما يتعلق بالجدول (ب) ثانياً البند (1.2) يتم تحصيل (540) ريال سعودي لكل حاوية في حالة طلب إعادة الفحص الجمركي للحاوية بسبب خطأ في وثائق صاحب البضاعة. يشمل هذا الأجر رفع ونقل الحاوية إلى منطقة الفحص الجمركي الإشعاعي بواسطة مقطورات المحطة وإعادة الحاوية إلى منطقة التخزين بعد الانتهاء من الفحص الجمركي.

أجور الخدمات الإضافية لخدمات الميناء للحاويات والمسطحات والمقطورات

3.1 أجور تفريغ أو إعادة تعبئة الحاوية/المقطورة:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.1.3	تفريغ محتويات الحاوية / المقطورة	180	للوحة
2.1.3	إعادة تعبئة الحاوية / المقطورة	180	للوحة
3.1.3	علاوة على الأجر المنصوص عليه في البندين (1.1.3) و (2.1.3) أعلاه تحصل المبالغ التالية إذا كانت البضائع مستفدة داخل الحاوية بطريقة لا يمكن مناوئتها بمعدات مناولة البضائع		
1.3.1.3	حاوية 20 قدم أو أقل	1000	للاحاوية
2.3.1.3	حاوية أطول من 20 قدم	1250	للاحاوية

2.3 يتم تحصيل اجر لخدمة توفير الطلبات للبضائع المشحونة بدون طلبات وقدره (82) ريال سعودي لكل منصة نقالة في منطقة شحن الحاويات (CFS).

3.3 عدم حضور صاحب البضاعة في الموعد المحدد بالاتفاق للمعاينة الجمركية لبضائع الحاويات سيؤدي إلى إعادة الحاوية إلى رصات البضائع الواردة ويترتب على ذلك تحديد موعد جديد ودفع مبلغ (240) ريال سعودي عن كل عملية.

4.3 نقل محتويات حاوية أو مقطورة إلى حاوية أو مقطورة أخرى مع الرص والتستيف (لغير الأغراض الجمركية):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.4.3	غير مبردة	360	للوحة
2.4.3	مبردة	500	للوحة

5.3 يحصل أجر على كل حركة رفع إضافية يطلب من صاحب البضاعة للحاوية أو المسطحة الواردة أو الصادرة داخل حدود الميناء (باستثناء ما يتم تضمينه في أجور المناولة) على النحو التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.5.3	رفع للحاوية أو المسطحة الواردة أو الصادرة	80	للحركة
2.5.3	إنزال للحاوية أو المسطحة الواردة أو الصادرة	80	للحركة

6.3 يحصل أجر (200) ريال سعودي لكل وحدة على كل خدمة نقل إضافية يطلب من صاحب البضاعة للحاوية أو المسطحة الواردة أو الصادرة في حدود منطقة المحطة (باستثناء ما يتم تضمينه في أجور المناولة).

7.3 يحصل أجر (200) ريال سعودي لكل وحدة على كل خدمة نقل إضافية يطلب من صاحب البضاعة للحاوية أو المسطحة الواردة أو الصادرة بين المحطات المختلفة في الميناء (النقل بين المحطات).

8.3 يحصل أجر (200) ريال سعودي لكل وحدة لخدمة نقل الحاوية أو المسطحة المتأخرة إلى ساحة المتروكات.

9.3 يحصل أجر (600) ريال سعودي لكل حاوية لخدمة نقل الحاوية المتسربة إلى المنطقة المخصصة للحاويات المتسربة. يشمل هذا الأجر رفع ونقل الحاوية إلى المنطقة المخصصة بواسطة مقطورات المحطة.

10.3 يحصل لتوصيل الحاويات / المقطورات المبردة بالكهرباء وتشغيلها أو تزويدها بالوقود ومراقبة درجة حرارتها (200) ريال سعودي لكل وحدة عن اليوم الواحد أو جزء منه اعتباراً من اليوم الرابع (من يوم التفريغ).

أجور الخدمات الإضافية لخدمات الميناء للبضائع المبردة والمجمدة

4.1 تحصل أجور تقديم خدمات التبريد للبضائع المبردة والمجمدة كالتالي، تحصل هذه الأجور إضافة إلى أجور التخزين المنصوص عليها في الجدول (ب) ثانياً (5).

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.1.4	لأي فترة من الثلاثة أيام الأولى (من يوم التفريغ)	20	عن الطن أو جزء منه
2.1.4	اعتباراً من اليوم الرابع	20	عن الطن أو جزء منه / اليوم أو جزء منه

أجور التخزين

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
5.1	أجور تخزين البضائع الأخرى (غير الحاويات)	20	عن الطن أو جزء منه / اليوم أو جزء منه

الملاحظات:

- تحصل أجور تخزين البضائع الأخرى (غير الحاويات) المنصوص عليها في الجدول (ب) ثانياً البند (1.5) حتى تاريخ خروج البضاعة في الميناء.
- تحصل أجور التخزين المنصوص عليها في الجدول (ب) ثانياً البند (1.5) للبضائع العامة (للصادرة والوارد) عن المدة التي تمكثها البضاعة في الميناء بعد انقضاء (15) يوم من تاريخ انتهاء وتفريغ البضاعة من السفينة أو تاريخ استلامها في مرافق الميناء. يتم حساب وقت التخزين بناءً على العدد الفعلي لأيام التخزين (لا يستثنى من ذلك أيام العطل الرسمية).
- تحصل أجور التخزين المنصوص عليها في الجدول (ب) ثانياً البند (1.5) لبضائع الدرجة (الرو-رو) (للصادر والوارد) عن المدة التي تمكثها البضاعة في الميناء بعد انقضاء 7 أيام من تاريخ انتهاء إنزالها في مرافق الميناء يتم حساب وقت التخزين بناءً على العدد الفعلي لأيام التخزين (بما في ذلك عطلة الأعياد الرسمية).
- تحصل أجور التخزين المنصوص عليها في الجدول (ب) ثانياً البند (1.5) للبضائع الأخرى (باستثناء الحاويات والبضاعة العامة والبضائع العامة وبضائع الدرجة (الرو-رو) (للصادر والوارد) عن المدة التي تمكثها البضاعة في الميناء بعد انقضاء 10 أيام من تاريخ انتهاء تفريغها من السفينة أو تاريخ استلامها في مرافق الميناء. يتم حساب وقت التخزين بناءً على العدد الفعلي لأيام التخزين (لا يستثنى من ذلك أيام العطل الرسمية).

الإعفاءات:

- وتستثنى من أجور التخزين المنصوص عليها في الجدول (ب) ثانياً البند (1.5): البضائع السائبة في صوامع كل من الإسمنت والحبوب والزيوت والمواد الكيماوية وما شابه ذلك، وأرصعة المشاريع في الميناء الصناعي.

2.5 أجور تخزين الحاويات والمسطحات والمقطورات (الوارد معبأ) (للحاويات القياسية وجميع فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) باستثناء الفئات (1)، (5)، (7):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال لحاوية 20 قدم	المبلغ بالريال	الوحدة
1.2.5	أول 3 أيام من تاريخ تفريغ الحاوية من السفينة	معفاة	معفاة	-
2.2.5	من اليوم 4 إلى اليوم 10	350	450	عن اليوم الواحد أو جزء منه
3.2.5	من اليوم 11 إلى اليوم 15	400	500	عن اليوم الواحد أو جزء منه
4.2.5	من اليوم 16 وأكثر	500	600	عن اليوم الواحد أو جزء منه

3.5 أجور تخزين الحاويات والمسطحات والمقطورات (الوارد مبعأ) (فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) (1),(5),(7):

تخضع هذه الفئات من البضائع للتسليم المباشر مع عدم إمكانية تخزينها في الميناء، وفي حالة الطوارئ القصوى، فيتم تحصيل أجور تخزينها على النحو التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال لحاوية 20 قدم	المبلغ بالريال	الوحدة
1.3.5	اول 3 أيام من تاريخ تفريغ الحاوية من السفينة	معفاة	معفاة	-
2.3.5	من اليوم 4 إلى اليوم 10	500	600	عن اليوم الواحد أو جزء منه
3.3.5	من اليوم 11 إلى اليوم 15	550	650	عن اليوم الواحد أو جزء منه
4.3.5	من اليوم 16 وأكثر	650	750	عن اليوم الواحد أو جزء منه

4.5 أجور تخزين الحاويات والمسطحات والمقطورات (الصادر المبعأ) (الحاويات القياسية وجميع فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) باستثناء الفئات (1),(5),(7):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال لحاوية 20 قدم	المبلغ بالريال	الوحدة
1.4.5	اول 10 أيام من تاريخ وصول الحاوية إلى الميناء	معفاة	معفاة	-
2.4.5	من اليوم 11 إلى اليوم 14	250	350	عن اليوم الواحد أو جزء منه
3.4.5	من اليوم 15 إلى اليوم 20	400	500	عن اليوم الواحد أو جزء منه
4.4.5	من اليوم 21 وأكثر	500	600	عن اليوم الواحد أو جزء منه

5.5 أجور تخزين الحاويات والمسطحات والمقطورات (الصادر معبأ) فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) تخضع هذه الفئات من البضائع للتسليم المباشر مع عدم إمكانية تخزينها في الميناء, وفي حالة الطوارئ القصوى, فيتم تحصيل أجور تخزينها على النحو التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال لحاوية 20 قدم	المبلغ بالريال	الوحدة
1.5.5	أول 5 أيام من تاريخ وصول الحاوية إلى الميناء	معفاة	معفاة	-
2.5.5	من اليوم 6 إلى اليوم 14	250	350	عن اليوم والحد أو جزء منه
3.5.5	من اليوم 15 إلى اليوم 20	400	500	عن اليوم والحد أو جزء منه
4.5.5	من اليوم 21 وأكثر	500	600	عن اليوم والحد أو جزء منه

الملاحظات:

في الجدول (ب) ثانياً البنود (5.5-4.5-3.5-2.5):

- يتم احتساب وقت التخزين بناء على العدد الفعلي لأيام التخزين (لا تستثنى أيام العطل الرسمية من حسابها في مدة الإعفاء).
- تحصيل أجور تخزين الحاويات والبضائع ذات الأحجام الغير قياسية (ODC) / (OOG) لثلاثة أضعاف أجور تخزين الحاويات القياسية.
- يحصل أجر تخزين الحاويات المتسربة في المنطقة المخصصة للحاويات المتسربة (500) ريال سعودي لكل حاوية لكل يوم أو جزء منه, بالإضافة إلى ذلك يحصل أجر لنقل الحاويات المتسربة إلى المنطقة المخصصة بناءً على الجدول (ب) ثانياً البند (9.3).
- بالنسبة للصادر يتم احتساب مدة الإعفاء من أجور التخزين من تاريخ وصول الحاوية إلى الميناء وبالنسبة للوارد يتم حساب وقت الإعفاء من أجور التخزين من يوم التفريغ من السفينة.
- تطبق مدة الإعفاء من أجور التخزين مرة واحدة فقط على حاوية أو مقطورة أو مسطحة معينة خلال كل مرور عبر الميناء, بغض النظر عن أي تغير في المستخدم أو المحطة ذات الصلة.

أجور الخدمات الإضافية الأخرى للبضائع الواردة أو الصادرة

أي خدمات إضافية أخرى غير بحرية يحصل عليها الأجر ويلتزم طالب الخدمة بتأمين المواد المستخدمة , ويتم احتساب التكلفة الفعلية حسب أجور المعدات والقوى العاملة المستخدمة وفقاً لجدول (خ) أدناه

ت) أجور خدمات حاويات وبضائع الترانزيت والمسافنة تحصل من مالك أو وكيل السفينة

أجور مناولة بضائع الترانزيت والمسافنة

1.1 أجور مناولة البضائع العامة (الترانزيت والمسافنة):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.1	البضائع العامة	15	للطن أو للمتر المكعب أو جزء منهما أيهما أعلى

2.1 أجور مناولة السيارات والمعدات ذاتية الحركة (الترانزيت والمسافنة) ويحصل عليها الأجر حسب وزنها على النحو التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.2.1	أقل من 3 أطنان	100	للوحة
2.2.1	من 3 أطنان حتى 10 أطنان	150	للوحة
3.2.1	أكثر من 10 أطنان حتى 40 طن	400	للوحة
4.2.1	أكثر من 40 طن	1000	للوحة

3.1 أجور مناولة المواشي (الترانزيت والمسافنة):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.3.1	الأغنام	2	عن الرأس
2.3.1	المواشي الأخرى	5	عن الرأس

4.1 أجور مناولة البضائع السائبة (الترانزيت والمسافنة):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.4.1	البضائع السائبة	8	للطن أو جزء منه
2.4.1	البضائع السائبة الخاصة بالمشاريع المقامة في الميناء ويتولون مناولتها باستخدام معداتهم بما في ذلك البضائع التي تتم مناولتها في أرصفة المشاريع في الموانئ الصناعية	4	للطن أو جزء منه

5.1 أجور مناولة الحاويات والمسطحات والمقطورات معبأة أو فارغة (الترانزيت والمسافنة)
1.5.1 الحاويات والمسطحات والمقطورات التي تتم مناولتها من وإلى سفن الدرجة (عمليات الرو-رو) (الترانزيت والمسافنة):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.1.5.1	طول 20 قدم أو أقل	270	للوحة
2.1.5.1	أطول من 20 قدم وحتى 40 قدم	400	للوحة
3.1.5.1	أطول من 40 قدم	540	للوحة

2.5.1 الحاويات والمسطحات والمقطورات التي تتم مناولتها من وإلى السفن ذات الخلايا (الترانزيت والمسافنة):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.2.5.1	طول 20 قدم أو أقل	280	للوحة
2.2.5.1	أطول من 20 قدم وحتى 40 قدم	420	للوحة
3.2.5.1	أطول من 40 قدم	560	للوحة

3.5.1 الحاويات والمسطحات والمقطورات التي تتم مناولتها من وإلى السفن غير ذات الخلايا (الترانزيت والمسافنة):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.3.5.1	طول 20 قدم أو أقل	400	للوحة
2.3.5.1	أطول من 20 قدم وحتى 40 قدم	600	للوحة
3.3.5.1	أطول من 40 قدم	740	للوحة

6.1 أجور مناولة المساكن الجاهزة (الترانزيت والمسافنة)

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.6.1	التي يبلغ طولها 20 قدم أو أقل	400	للوحة
2.6.1	التي يزيد طولها على 20 قدم	600	للوحة



الملاحظات:

- البضائع العامة في الجدول (ت) البند (1.1) تشمل كافة البضائع ماعدا: السيارات والمعدات ذاتية الحركة، المواشي، البضائع السائبة، البضائع المحملة في حاويات أو على مسطحات أو مقطورات.
- البضائع العامة التي تتطلب مناوالتها معدات خاصة و/أو معاملة خاصة يحصل عليها الأجر المنصوص عليه في الجدول (ت) البند (1.1) أعلاه بالإضافة إلى أجور الخدمات الإضافية التي تقدم لها وفق الجدول (ت) (5).
- البضائع العامة التي يتم مناوالتها باستخدام رافعات الحاويات يحصل عليها ثلاثة أضعاف الأجر المنصوص في الجدول (ت) البند (1.1) أعلاه.
- يعامل رأس المقطورة وفق الجدول (ت) البند (2.1) أعلاه، أما المقطورة الملحقة بالرأس فتعامل وفق بند المقطورات في الجدول (ت) البند (1.5.1).
- بالنسبة للسيارات والعربات ذاتية الحركة التي لا يمكن قيادتها من/إلى السفينة لأي سبب من الأسباب كعدم مناسبة السفينة أو عدم وجود وقود بها ففي هذه الحالة يحصل عليها ثلاثة أضعاف الأجر المنصوص عليه في الجدول (ت) البند (2.1) أعلاه.
- العربات المجنزرة يجب أن تكون محمولة على مقطورات أو مسطحات وتعامل وفق بند المقطورات في الجدول (ت) البند (1.5.1) أما إذا كانت مجهزة بحيث لا تؤثر قيادتها على تجهيزات الميناء فتعامل وفق الجدول (ت) البند (2.1) أعلاه.
- يتم تحصيل الأجر المذكورة في الجدول (ت) (1) أعلاه عن الدورة بأكملها التي تشمل نقل الحاوية من موقع التستيف على السفينة إلى النقطة المحددة في ساحة البضائع ثم نقل الحاوية من النقطة المحددة في ساحة البضائع إلى موقع التستيف على السفينة.

أجور الخدمات الإضافية لمناولة حاويات ومساحات ومقطورات الترانزيت والمسافنة

2.1 الحاوية أو المسطحة التي تتطلب مناولتها قابضات إضافية يحصل عليها أجر إضافي مقداره (300) ريال سعودي للوحدة.

2.2 تفريغ وفرز ورس محتويات الحاوية أو المقطورة المجزأة يحصل عليه التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.2.2	طول 20 قدم أو أقل	850	للوحدة
2.2.2	أطول من 20 قدم وحتى 40 قدم	1700	للوحدة
3.2.2	أطول من 40 قدم	2250	للوحدة

3.2 يحصل أجر على كل حركة رفع إضافية بطلب من مالك أو وكيل السفينة لحاوية أو مسطحة الترانزيت والمسافنة داخل حدود الميناء (باستثناء ما يتم تضمينه في أجور المناولة) على النحو التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.3.2	رفع للحاوية أو المسطحة الترانزيت والمسافنة	60	للمحركة
2.3.2	إنزال للحاوية أو المسطحة الترانزيت والمسافنة	60	للمحركة

4.2 يحصل أجر (200) ريال سعودي لكل وحدة على كل خدمة نقل إضافية بطلب من مالك أو وكيل السفينة للحاوية أو المسطحة الترانزيت والمسافنة في حدود منطقة المحطة (باستثناء ما يتم تضمينه في أجور المناولة).

5.2 يحصل أجر (200) ريال سعودي لكل وحدة على كل خدمة نقل إضافية بطلب من مالك أو وكيل السفينة للحاوية أو المسطحة الترانزيت والمسافنة بين المحطات المختلفة في الميناء (النقل بين المحطات).

6.2 يحصل أجر (200) ريال سعودي لكل وحدة لخدمة نقل الحاوية أو المسطحة الترانزيت والمسافنة المتأخرة إلى ساحة المتروكات.

7.2 يحصل أجر (600) ريال سعودي لكل حاوية لخدمة نقل الحاوية المتسربة (الترانزيت والمسافنة) إلى المنطقة المخصصة للحاويات المتسربة. يشمل هذا الأجر رفع ونقل الحاوية إلى المنطقة المخصصة بواسطة مقطورات المحطة.

8.2 يحصل أجر توصيل الحاويات / المقطورات (الترانزيت والمسافنة) المبردة بالكهرباء وتشغيلها أو تزويدها بالوقود ومراقبة درجة حرارتها لكل وحدة على النحو التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.8.2	للأيام الثلاثة الأولى (من يوم التفريغ)	134	عن اليوم الواحد أو جزء منه
2.8.2	اعتباراً من اليوم الرابع	200	عن اليوم الواحد أو جزء منه

أجور الخدمات الإضافية لمناولة بضائع الترانزيت والمسافنة المبردة والمجمدة

1.3 تحصل أجور تقديم خدمات التبريد لبضائع الترانزيت والمسافنة المبردة والمجمدة بالإضافة إلى أجور التخزين المنصوص عليها في الجدول (ت) (4) كالتالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.1.3	لأي فترة من الثلاثة أيام الأولى (من يوم التفريغ)	10	عن الطن أو جزء منه
2.1.3	اعتباراً من اليوم الرابع	10	عن الطن أو جزء منه / اليوم أو جزء منه

أجور التخزين لبضائع الترانزيت والمسافنة

1.4 أجور التخزين لبضائع الترانزيت والمسافنة للحاويات والمسطحات والمقطورات (الحاويات القياسية وجميع فئات المدونة البحرية للبضائع الخطرة (IMDG) باستثناء الفئات (1)، (5)، (7):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال لحاوية 20 قدم	المبلغ بالريال لحاوية 40 قدم	الوحدة
1.1.4	أول 30 يوم من تاريخ تفريغ الحاوية من السفينة	معفاة	معفاة	-
2.1.4	من اليوم 31 إلى اليوم 40	6	12	عن اليوم الواحد أو جزء منه
3.1.4	من اليوم 41 إلى اليوم 50	30	60	عن اليوم الواحد أو جزء منه
4.1.4	من اليوم 51 إلى اليوم 60	60	120	عن اليوم الواحد أو جزء منه
5.1.4	من اليوم 61 وأكثر	300	400	عن اليوم الواحد أو جزء منه

2.4 أجور التخزين لبضائع الترانزيت والمسافنة للحاويات والمسطحات والمقطورات (الحاويات القياسية وجميع فئات المدونة البحرية للبضائع الخطرة (IMDG) باستثناء الفئات (1)، (5)، (7):

تخضع هذه الفئات من البضائع للتسليم المباشر مع عدم إمكانية تخزينها في الميناء. وفي حالة الطوارئ القصوى، فيتم تحصيل أجور تخزينها على النحو التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال لحاوية 20 قدم	المبلغ بالريال لحاوية 40 قدم	الوحدة
1.2.4	اول 10 أيام من تاريخ تفريغ الحاوية من السفينة	معفاة	معفاة	-
2.2.4	من اليوم 11 إلى اليوم 40	6	12	عن اليوم الواحد أو جزء منه
3.2.4	من اليوم 41 إلى اليوم 50	30	60	عن اليوم الواحد أو جزء منه
4.2.4	من اليوم 51 إلى اليوم 60	60	120	عن اليوم الواحد أو جزء منه
5.2.4	من اليوم 61 وأكثر	300	400	عن اليوم الواحد أو جزء منه

3.4 يحصل لتخزين باقي أنواع بضائع الترانزيت والمسافنة أجر (10) ريال سعودي للطن أو جزء منه في اليوم أو جزء منه حتى تاريخ خروج البضاعة من الميناء.

الملاحظات:

- فيما يتعلق ببضائع الترانزيت والمسافنة للحاويات والمسطحات والمقطورات الواردة في الجدول (ت) البنود (1.4 – 2.4)، يحصل أجر تخزين الحاويات المتسربة في المنطقة المخصصة للحاويات المتسربة (500) ريال سعودي لكل حاوية لكل يوم أو جزء منه بالإضافة إلى أجر نقل الحاويات المتسربة المنصوص عليه في الجدول (ت) البند (7.2).
- فيما يتعلق ببضائع الترانزيت والمسافنة للحاويات والمسطحات والمقطورات الواردة في الجدول (ت) البنود (1.4 – 2.4)، تحصل أجور تخزين للحاويات ذات الأحجام الغير قياسية (OOG) / (ODC) ثلاثة أضعاف أجور تخزين الحاويات القياسية.
- يتم احتساب وقت التخزين المنصوص عليه في الجدول (ت)(4) بناء على العدد الفعلي لأيام التخزين (لا تستثنى أيام العطل الرسمية من حسابها في مدة الإعفاء).
- يتم احتساب وقت التخزين المنصوص عليه في الجدول (ت)(4) من يوم التفريغ من السفينة.
- تطبق مدة الإعفاء من أجور التخزين المنصوص عليها في الجدول (ت)(4) مرة واحدة فقط على حاوية أو مقطورة أو مسطحة معينة خلال كل مرور عبر الميناء، بغض النظر عن تغيير في المستخدم أو المحطة ذات الصلة.

الإعفاءات:

- تستثنى من أجور التخزين المنصوص عليها في الجدول (ت) البند (3.4) البضائع السائبة في صوامع كل من الإسمنت والحبوب والزيوت والمواد الكيماوية وما شابه ذلك.

أجور الخدمات الإضافية الأخرى لبضائع الترانزيت والمسافنة

إي خدمات إضافية أخرى غير بحرية يحصل عليها الأجر، ويتم احتساب التكلفة الفعلية حسب أجور المعدات والقوى العاملة المستخدمة وفقاً لجدول (خ) ويلتزم طالب الخدمة بتأمين المواد المستخدمة.

الجدول (خ) أجور الخدمات الإضافية أجور الخدمات الإضافية تحصل من مالك أو وكيل السفينة

1.1 أجور القطع البحرية – الرافعات العائمة

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.1.1	للوحة التي يصل وزنها حتى 60 طناً		
1.1.1.1	باستخدام رافعة حمولة أقل من 200 طن	30	عن كل عملية رفع للطن أو جزء منه
2.1.1.1	باستخدام رافعة حمولة 200 طن وأكثر	50	عن كل عملية رفع للطن أو جزء منه
2.1.1	للوحة التي يزيد وزنها على 60 طناً		
1.2.1.1	باستخدام رافعة حمولة أقل من 200 طن	80	عن كل عملية رفع للطن أو جزء منه
2.2.1.1	باستخدام رافعة حمولة 200 طن وأكثر	100	عن كل عملية رفع للطن أو جزء منه
3.1.1	علاوة على الأجور أعلاه (2.1.1-1.1.1) يحصل أجر عن الفترة من وقت مغادرة الرافعة لمكانها وحتى عودتها إليه		
1.3.1.1	رافعة حمولة أقل من 200 طن	300	عن الساعة أو جزء منها
2.3.1.1	رافعة حمولة 200 طن وأكثر	500	عن الساعة أو جزء منها
4.1.1	استئجار الرافعة العائمة على أساس الساعة ابتداء من زمن مغادرتها مكانها حتى عودتها إليه		
1.4.1.1	رافعة حمولة أقل من 200 طن	3000	عن الساعة أو جزء منها
2.4.1.1	رافعة حمولة 200 طن وأكثر	5000	عن الساعة أو جزء منها
5.1.1	وقت انتظار الرافعة		
1.5.1.1	رافعة حمولة أقل من 200 طن	750	عن الساعة أو جزء منها
2.5.1.1	رافعة حمولة 200 طن وأكثر	1000	عن الساعة أو جزء منها

الملاحظات:

- يحصل الحد الأدنى لأجرة الرافعة في الجدول (خ) البنود (1.1.1 – 2.1.1 – 3.1.1) كالتالي:
- رافعة حمولة أقل من 200 طن: (750) ريال سعودي عن كل رحلة عمل
- رافعة حمولة 200 طن وأكثر: (1000) ريال سعودي عن كل رحلة عمل

2.1 أجور القطع البحرية – القاطرات

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.2.1	حتى 1200 حصان (أو مايعادلها بالواط / كيلو واط)	660	عن كل ساعة أو جزء منها ابتداء من مغادرة القاطرة للرصيف حتى عودتها إليه
2.2.1	أكثر من 1200 حصان (أو مايعادلها بالواط / كيلو واط) إلى أقل من 2000 حصان (أو مايعادلها بالواط / كيلو واط)	1650	
3.2.1	من 2000 حصان (أو مايعادلها بالواط / كيلو واط) إلى أقل من 4000 حصان (أو مايعادلها بالواط / كيلو واط)	2200	
4.2.1	4000 حصان فأكثر (أو مايعادلها بالواط / كيلو واط)	3300	

الملاحظات:

- تحصل الأجور في الجدول (خ) البند (2.1) في حالات الاستخدام العادية، أما في حالات الطوارئ كعمليات الإنقاذ وإطفاء الحريق وغيرها فيحصل ثلاثة أضعاف هذه الأجور.

3.1 أجور القطع البحرية – قوارب الإرشاد

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.3.1	حتى 500 حصان (أو مايعادلها بالواط / كيلو واط)	200	عن كل ساعة أو جزء منها ابتداء من مغادرة القارب للرصيف حتى عودته إليه
2.3.1	أكثر من 500 حصان (أو مايعادلها بالواط / كيلو واط) إلى أقل من 1000 حصان (أو مايعادلها بالواط / كيلو واط)	500	
3.2.4	1000 حصان فأكثر (أو مايعادلها بالواط / كيلو واط)	800	

4.1 أجور القطع البحرية – سفن مكافحة الحريق

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.4.1	حتى 1000 حصان (أو مايعادلها بالواط / كيلو واط)	2750	عن كل ساعة أو جزء منها ابتداء من مغادرة السفينة للرصيف حتى عودتها إليه
2.4.1	أكثر من 1000 حصان (أو مايعادلها بالواط / كيلو واط) إلى أقل من 2000 حصان (أو مايعادلها بالواط / كيلو واط)	3850	
3.4.1	من 2000 حصان (أو مايعادلها بالواط / كيلو واط) إلى أقل من 4000 حصان (أو مايعادلها بالواط / كيلو واط)	5500	
4.4.1	4000 حصان فأكثر (أو مايعادلها بالواط / كيلو واط)	11000	

5.1 أجور القطع البحرية – سفن مكافحة التلوث

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.5.1	حتى 500 حصان (أو مايعادلها بالواط / كيلو واط)	3850	عن كل ساعة أو جزء منها ابتداء من مغادرة السفينة للرصيف حتى عودتها إليه
2.5.1	أكثر من 500 حصان (أو مايعادلها بالواط / كيلو واط)	5500	

6.1 أجور القطع البحرية – قوارب المسح البحري

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.6.1	حتى 1500 حصان (أو مايعادلها بالواط / كيلو واط)	3000	عن كل ساعة أو جزء منها ابتداء من مغادرة السفينة للرصيف حتى عودتها إليه
2.6.1	أكثر من 1500 حصان (أو مايعادلها بالواط / كيلو واط)	5000	

7.1 أجور القطع البحرية – الصنادل المساعدة في مكافحة التلوث

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.7.1	حتى 200 طن (GRT)	3850	عن كل ساعة أو جزء منها ابتداء من مغادرة الصندل للرصيف حتى عودتها إليه
2.7.1	أكثر من 200 طن (GRT)	5500	

8.1 أجور القطع البحرية – القطع البحرية الأخرى

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.8.1	قارب رباط	110	عن كل ساعة أو جزء منها ابتداء من مغادرة القاطعة حتى عودتها لمرساها
2.8.1	قارب خدمة عامة	110	
3.8.1	سفينة مساعدة الغواصين	800	
4.8.1	سفينة تزويد الوقود	500	
5.8.1	صنادل مناولة البضائع	2	عن كل طن من الطاقة التحميلية للصندل لليوم الواحد أو جزء منه

- لاستئجار مصدات لعمليات نقل البضائع من سفينة إلى سفينة أخرى (STS) في الميناء يحصل أجر (561) ريال سعودي لكل مصد لكل يوم أو جزء منه.

9.1 أجور خدمة الإرشاد (المرشد)

1.9.1 يحصل أجور خدمة الإرشاد (المرشد) وفقاً لحمولة السفينة بالطن الإجمالي على النحو التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.1.9.1	500 طن أو أقل	200	عن كل حركة
2.1.9.1	أكثر من 500 طن وحتى 3000 طن	500	عن كل حركة
3.1.9.1	أكثر من 3000 طن وحتى 15000 طن	1000	عن كل حركة
4.1.9.1	أكثر من 15000 طن وحتى 50000 طن	1500	عن كل حركة
5.1.9.1	أكثر من 50000 طن	2000	عن كل حركة

2.9.1 يحصل أجر خدمة الإرشاد (المرشد) للخدمات الخاصة وقدره (400) ريال سعودي عن الساعة أو جزء منها.

الملاحظات:

- يحصل أجر خدمة الإرشاد (المرشد) المنصوص عليها في الجدول (خ) البند (9.1) بالإضافة إلى أجور القطع البحرية المنصوص عليها في الجدول (غ) البند (3.1).
- يطبق الأجر المنصوص عليه في الجدول (خ) البند (9.1) أيضاً في حالة حضور المرشد إلى السفينة وعدم الحاجة إلى خدماته لأسباب خارجة عن إرادته.

10.1 أجور المزلقان البحري:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.10.1	عن اليوم الأول للسفن التي يصل طولها حتى 36 متراً	2000	عن اليوم الأول أو جزء منه شاملاً أعمال التجهيز والرفع
2.10.1	عن الأيام التالية للسفن التي يصل طولها حتى 36 متراً	600	عن كل يوم من الأيام التالية أو جزء منه
3.10.1	من اليوم الأول للسفن التي يزيد طولها من 36 متراً	3000	عن اليوم الأول أو جزء منه شاملاً أعمال التجهيز والرفع
3.10.1	من الأيام التالية للسفن التي يزيد طولها من 36 متراً	1000	عن كل يوم من الأيام التالية أو جزء منه

11.1 أجور استخدام رصيف غير تجاري

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.11.1	أي قطعة بحرية يصل طولها حتى 20 متراً	100	عن اليوم الواحد أو جزء منه
2.11.1	أي قطعة بحرية يصل طولها أكثر من 20 متراً وحتى 40 متراً	200	عن اليوم الواحد أو جزء منه
3.11.1	أي قطعة بحرية يزيد طولها من 40 متراً	500	عن اليوم الواحد أو جزء منه

4.11.1 يحصل أجر لرسو الحفارات / المنصات النفطية وقدره (27) ريال سعودي عن اليوم أو جزء منه لكل متر من طول الرصيف المشغول أو لكل متر من الطول الإجمالي (LOA), أيهما أكبر.

12.1 أجور حواجز الزيت:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.12.1	حواجز خفيفة أو متوسطة	150	لكل 10 أمتار أو جزء منها في اليوم أو جزء منه
2.12.1	حواجز المياه العميقة	300	لكل 10 أمتار أو جزء منها في اليوم أو جزء منه

13.1 أجور تموين السفن بالماء:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.13.1	على الرصيف	20	للطن أو جزء منه
2.13.1	بالصنادل	25	للطن أو جزء منه

14.1 أجور تقديم خدمات للسفن في منطقة المخطاف:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.14.1	نقل براميل باستخدام قوارب الخدمة العامة	30	للبرميل الواحد
2.14.1	نقل مواد تموين وخلافه باستخدام قوارب الخدمة العامة	250	عن كل ساعة أو جزء منها ابتداء من مغادرة القارب حتى عوته لمرساه
3.14.1	استئجار قارب نقل طاقم السفينة	1000	

أجور الخدمات الإضافية تحصل من مالك أو وكيل السفينة أو من صاحب البضاعة

1.2 أجور معدات مناولة البضائع – رافعات الرصيف الكهربائية والرافعات المتنقلة

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.1.2	أقل من 20 طن	300	عن كل ساعة أو جزء منها
2.1.2	من 20 طن إلى أقل من 30 طن	400	عن كل ساعة أو جزء منها
3.1.2	من 30 طن إلى أقل من 90 طن	500	عن كل ساعة أو جزء منها
4.2.1	عن 90 طن إلى أقل من 200 طن	900	عن كل ساعة أو جزء منها
5.1.2	أكثر من 200 طن	1150	عن كل ساعة أو جزء منها

2.2 أجور معدات مناولة البضائع – الرافعات الشوكية

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.2.2	أقل من 6 أطنان	100	عن كل ساعة أو جزء منها
2.2.2	من 6 أطنان إلى أقل من 10 أطنان	200	عن كل ساعة أو جزء منها
3.2.2	من 10 أطنان إلى أقل من 20 طن	300	عن كل ساعة أو جزء منها
4.2.2	20 طن فأكثر	400	عن كل ساعة أو جزء منها

3.2 أجور معدات مناولة البضائع – معدات إضافية لمناولة البضائع داخل المحطة

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.3.2	(نايلون) حبال الرافعات	51	عن اليوم الواحد أو جزء منه
2.3.2	حبال / أسلاك فولاذية		
1.2.3.4	2,5 طن	2.3.2	عن اليوم الواحد أو جزء منه
2.2.3.2	4,5 طن	97	عن اليوم الواحد أو جزء منه
3.2.3.2	6 طن	122	عن اليوم الواحد أو جزء منه
4.2.3.2	10 طن	153	عن اليوم الواحد أو جزء منه
5.2.3.2	أكثر من 10 طن	240	عن اليوم الواحد أو جزء منه
3.3.2	سلسلة فولاذية		
1.3.3.2	مفردة	240	عن اليوم الواحد أو جزء منه
2.3.3.2	مزدوجة / رباعية	316	عن اليوم الواحد أو جزء منه
4.3.2	الأغلال		
1.4.3.2	ما يصل إلى 5 طن	10	عن اليوم الواحد أو جزء منه
2.4.3.2	ما يصل إلى 10 طن	16	عن اليوم الواحد أو جزء منه
3.4.3.2	ما يصل إلى 20 طن	61	عن اليوم الواحد أو جزء منه
4.4.3.2	أكثر من 20 طن	77	عن اليوم الواحد أو جزء منه
5.3.2	موزع / ناشر (فريم)		
1.5.3.2	موزع / ناشر : 20'	464	عن اليوم الواحد أو جزء منه
2.5.3.2	موزع / ناشر : 40'	541	عن اليوم الواحد أو جزء منه
6.3.2	مخاطف ذو سلسلة	464	عن اليوم الواحد أو جزء منه

4.2 أجور معدات نقل البضائع – أجور المقطورات ورؤوس السحب (باستثناء نقل الحاويات داخل المحطة أو بين المحطات المختلفة)

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.4.2	المقطورت	50	عن كل ساعة أو جزء منها لكل وحدة
2.4.2	رؤوس السحب (مع السائق)	150	عن كل ساعة أو جزء منها لكل وحدة

5.2 أجور الخدمات المتعلقة بالحاويات

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.5.2	تنظيف الحاويات		
1.1.5.2	تنظيف الحاويات 20'	82	لكل حاوية
2.1.5.2	تنظيف الحاويات 40'	117	لكل حاوية
2.5.2	الإصلاح الهيكلي	132	لكل حاوية عن كل ساعة أو جزء منها
3.5.2	وضع أو إزالة لافئات أو ملصقات على الحاوية	28	لكل حاوية
4.5.2	وزن الحاوية	38	لكل حاوية
5.5.2	خدمة تصوير الحاوية	20	لكل صورة
6.5.2	وضع أو إزالة الطربال		
1.6.5.2	خدمة الطربال للحاويات 20'	94	لكل حاوية
2.6.5.2	خدمة الطربال للحاويات 40'	195	لكل حاوية
7.5.2	خدمة إعادة تعيين الحاويات (تغيير وجهة, تغيير باخرة...) خدمات التوثيق وخدمات تعديل الوثائق	35	لكل حاوية
8.5.2	خدمة قياس الأبعاد للحاويات ذات الأحجام الغير قياسية	90	لكل حاوية
9.5.2	خدمة التحقق من القفل	16	لكل خدمة
10.5.2	خدمة تثبيت أو إزالة القفل (بما في ذلك التحقق منه عند التثبيت)	20	لكل خدمة
11.5.2	خدمة استرداد البيانات من سجل البيانات للحاويات المبردة	77	لكل حاوية
12.5.2	خدمة الفحص قبل الرحلة للحاويات المبردة	190	لكل حاوية
13.5.2	خدمة طي الحاويات المسطحة	50	لكل حاوية
14.5.2	خدمة تجميع الحاويات المسطحة	145	لكل حاوية

الملاحظات:

- أجر خدمة تنظيف الحاويات المنصوص عليه في الجدول (خ) البند (1.5.2) يشمل الغسيل العادي بالمياه.
- أجر خدمة الإصلاح الهيكلي للحاوية المنصوص عليه في الجدول (خ) البند (2.5.2) يشمل فقط أجره العمالة في الساعة، يحصل أجر منفصل على أي مواد إضافية تستخدم للإصلاح لا تشمل خدمة الإصلاح هذه إصلاح الوحدات المبردة.
- الأجر المنصوص عليه في الجدول (خ) البند (3.5.2) لا يشمل سعر اللافتة.
- أجر خدمة تصوير الحاوية المنصوص عليه في الجدول (خ) البند (5.5.2) لأي صورة يتم التقاطها بناء على طلب مالك أو وكيل السفينة أو صاحب البضاعة. ويستثنى من ذلك الصور الموثقة للحوادث التي تقع أثناء التشغيل والناجمة عن خطأ مشغل المحطة، فتكون معفاة من الأجر. أما بالنسبة لجميع صور التعرف الضوئي على الحروف (OCR) المطلوبة فيتم احتساب (20) ريال سعودي لكل حاوية (جميع الصور).
- أما ما يخص جميع صور الفحص الجمركي المطلوبة فيتم احتساب (20) ريال سعودي لكل حاوية (جميع الصور).
- ينطبق الأجر المنصوص عليه في الجدول (خ) البند (10.5.2) على جميع خدمات تثبيت القفل باستثناء تثبيت القفل عند التفريغ من السفينة (على جانب السفينة) حيث يتم تحصيل ضعف الأجر المنصوص عليه في الجدول (خ) البند (10.5.2).

6.2 يحصل لإعادة الوزن للبضائع العامة والسائبة عند الطلب من صاحب البضاعة أجر (31) ريال سعودي لكل استخدام، ويستثنى من الأجر وزن الشاحنات / المقطورة (فرق وزن الدخول والخروج) للبضائع الواردة والصادرة.

7.2 يحصل أجر الكهرباء وفقاً لأسعار الجهات الرسمية ويضاف إليها نسبة (20%).

8.2 أجره العمالة: تحصل أجره العمالة على أي طلب إضافي للعمالة على أساس الأجر التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.8.2	أجره العامل (خدمات غير بحرية)	35	عن كل ساعة أو جزء منه
2.8.2	أجره العامل (خدمات بحرية)	50	عن كل ساعة أو جزء منه
3.8.2	أجره العامل أو الفني ذو الخبرة	60	عن كل ساعة أو جزء منه
4.8.2	أجره المشرف (خدمات غير بحرية)	100	عن كل ساعة أو جزء منه
5.8.2	أجره المشرف (خدمات بحرية)	100	عن كل ساعة أو جزء منه
6.8.2	أجره الغواص	1000	عن كل ساعة أو جزء منه